

فهرست العدد الثاني عشر

صفحة

٣ — مقدمة العدد الثاني عشر

القسم العربي

الفقه والمقالات

٥ — هل أن أوان تجاوز اتفاقية نيويورك لتنفيذ الاحكام التحكيمية الاجنبية ؟
بقلم عبد الحميد الاحدب.

الاجتهاد

قرارات واجتهادات في القضايا التحكيمية

المقطع الاول: قرار تحكيمي

١١ — ليزينغ
(قرار تحكيمي بالقضية رقم ٩٨/٣١ تاريخ ١١/٤/١٩٩٩، المركز اللبناني
للتحكيم، المحكم الدكتور وائل طيارة)

المقطع الثاني : الاجتهاد التحكيمي اللبناني

التحكيم الدولي

٤٣ سلطان الارادة وصك التحكيم — مخالفة الانتظام العام الدولي (لا)
(محكمة التمييز المدنية، الغرفة الاولى، القرار رقم ٩٩/٧٨، تاريخ
١٧/٩/١٩٩٩، شركة اوكي الكتريك كومباني ش.م.م. ضد شركة مياتيل)^(١).

(١) تراجع هذه المجلة العدد ١١، ص ٢٤ (حيث نشرنا الحكم الابتدائي الصادر بين
الفريقين امام المحكمة الابتدائية في جبل لبنان). ويراجع الحكم الاستئنافي موضوع
الطعن امام محكمة التمييز في قرارها اعلاه، في العدد ١/ من هذه المجلة، ص
٨٣، رقم ٣٣. كما يراجع في القسم الفرنسي من هذا العدد ١٢، حيث ننشر القرار التحكيمي موضوع
المنازعة.

التحكيم الداخلي

- ٤٥ وكالة خاصة للتحكيم
(محكمة استئناف بيروت، الغرفة التاسعة، قرار رقم ٩٥/٢٢٩، تاريخ ١٩٩٥/١١/١٣، الريحاني / سوبر فيزيون).
- ٤٩ تحكيم - تفويض خاص ضروري للوكيل - تسمية المحكم غير صلاحية التحكيم - قرار تحكيمي - بطلان
(رئيس الغرفة الابتدائية الخامسة في بيروت، قرار رقم ١٩٩٩/١٠٥٨، تاريخ ١٩٩٩/٦/٨، ابراهيم شهاب).
- ٥٠ تحكيم - وكالة خاصة - حماية الموكل - صلاحية اجراء التحكيم - عدم استنتاجها - تمثيل للموكل غير قانوني - بطلان عقد التحكيم
(رئيس الغرفة الابتدائية الخامسة في بيروت، قرار رقم ٩٩/١١٢٨، تاريخ ١٩٩٩/٧/١٩، بنك بيروت الرياض).
- ٥٢ تحكيم - فتوى - رأي بدون فقرة حكمية - صيغة تنفيذية (لا)
(رئيس الغرفة الابتدائية الخامسة في بيروت، قرار رقم ٩٩/١٤٧٥، تاريخ ٩٩/١١/٢٩، ابراهيم فضل الله ورفاقه)، مع تعليق للعميد الدكتور عكاشة عبد العال.

المقطع الثالث: الاجتهاد التحكيمي العربي : تونس

- ٥٨ تحكيم - وكالة - التمييز بين التحكيم بالقانون والتحكيم بالعدل والانصاف - حياد المحكم - مشتملات القرار التحكيمي
(محكمة الاستئناف بتونس، الحكم تاريخ ١٩٩٩/٧/٦، شركة سعيدة ضد شركة الاشغال الجديدة).

التشريع

- ٦٤ - القانون اللبناني الجديد حول تنظيم عقد الايجار التمويلي (الليزنج).

القسم باللغتين الانكليزية والعربية

المقطع الاول: المقالات

- ٨ — القرار التحكيمي وتنفيذه — الاستثناء الناتج عن مخالفة الانتظام العام، بقلم شارلز مولينو.

المقطع الثاني: الاجتهاد التحكيمي

اولا: قرارات تحكيمية

- ١١ — الغبن في ظل القانون السوري — معدل الفائدة — ادعاء مقابل بعد توقيع صك التحكيم (غرفة التجارة الدولية، تاريخ ١٥/٧/١٩٩٧، القضية رقم BGD/OLG ٧٤٧٨).
- ١٧ — عقدا توزيع حصري — موجب امتناع — عناصر الضرر والتعويض — صك تحكيمي — (قرار عن غرفة التجارة الدولية، تاريخ ٣١/١/١٩٩٢، القضية — اوكي OKI — رقم ٦٦١٧ CI/CK). (١)

ثانيا: الاجتهاد القضائي التحكيمي

- ٢١ — مبدأ الوجاهية — رئيس المحكمة التحكيمية — ترؤس محكمتين — مخالفة (لا) (محكمة استئناف باريس، الغرفة المدنية الاولى، ١٤/١٠/١٩٩٣).
- ٢٣ — السلفة الوقتية والبند التحكيمي، (محكمة التمييز الفرنسية، الغرفة التجارية، تاريخ ٢٩/٦/١٩٩٩، منشور في الدلوز لعام ١٩٩٩، ص ٦٤٩، مع تعليق لابراهيم نجار).

التشريع

- ٢٤ — القانون الفدرالي السويسري حول القانون الدولي الخاص، تاريخ ١٨/١٢/١٩٨٧ (مقتطفات)

مقدمة العدد الثاني عشر

هذا العدد من مجلتنا مميز بالفعل، لما حواه من اجتهاد وقرارات تحكيمية حديثة وملفتة ومن مجهود فقهي وافتتاح على التشريع المقارن.

فقلما يتضارب الاجتهاد التحكيمي القضائي كما يتضارب في القرارات المنشورة في هذا العدد. فمن جهة نجد ان الرأي الفقهي او الفتوى الخالية من فقرة حكمية لا تصلح لتكون قراراً "تحكيمياً" يجوز اكساؤه الصيغة التنفيذية (يراجع تعليق العميد الدكتور عكاشة عبد العال) ومن جهة اخرى يقرر القضاء في لبنان ان اللجوء الى التحكيم الداخلي يحتاج لوكالة خاصة — ولا تكفي الوكالة لتسمية المحكم — في حين ان القضاء التونسي يقرر ان التحكيم بالقانون لا يحتاج الى وكالة خاصة طالما ان التحكيم لا يتجاوز ما يضعه القانون من قواعد واطر وانه، بالتالي، ليس تحكيمياً مطلقاً بالعدل والانصاف. اما عن سلطان الارادة وآثار التوافق على مضمون الصك التحكيمي Acte de mission او Terms of reference، فلن محكمة التمييز اللبنانية (دعوى او كي / امياتيل) نقضت قراراً "صادراً" عن محكمة استئناف بيروت حول صلاحية المحكم ونطاقها عند تنالي عقدين اثنين. ولأجل ذلك نشرنا القرار التحكيمي (الدولي) بلغته الاجنبية الاصلية، لتمكين القارئ من المقارنة وزيادة في الفائدة العلمية.

وفي هذا السياق المنفتح على الاجتهاد التحكيمي، ننشر قرارين قضائيين فرنسيين قد يهمان الضالعين بالتحكيم العربي والدولي: الاول صادر عن محكمة استئناف باريس، احد فرقائه من الدول العربية، والثاني يتطرق للمسألة الخطيرة — في النظم القانونية التي تكرر جواز الاستحصال على سلفة وقتية امام قضاء العجلة، كما هي الحالة في لبنان — حول ما اذا كان وجود بند تحكيمي يحول دون صلاحية قضاء العجلة؟ تجيب محكمة التمييز الفرنسية بالايجاب، حتى قبل ان تكتمل اجراءات تشكيل وانعقاد وجهوزية المحكمة التحكيمية: وقد استتبع هذا النهج في تفضيل البند التحكيمي على صلاحية قضاء العجلة تعليقاً لموقعه، ننشره بعد استئذان مجلة دلولز الفرنسية حيث سبق نشر التعليق في طياتها مؤخرًا.

اما القرارات التحكيمية بالمعنى الحصري للكلمة، فقد حازت، في هذا العدد، مركز الصدارة اذ اننا نشرنا، الى جانب قرار او كي / مياتيك المذكور اعلاه، قراراً "تحكيمياً" باللغة الانكليزية حول تطبيق القانون السوري الداخلي، حول معدل الفائدة وفسخ العقد ونظرية الغبن، في عقد دولي، وهو قرار صادر في اطار تحكيم مؤسسي (غرفة التجارة الدولية)، بالاضافة الى قرار تحكيم داخلي لبناني صادر في اطار التحكيم لدى المركز اللبناني للتحكيم التابع لغرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت وجبل لبنان، حول تطبيق نظام الايجار التمويلي (الليزنج) في لبنان، الذي تم تنظيمه مؤخرًا بقانون خاص (راجع قسم التشريع).

اما قسم الفقه، باللغتين العربية والانكليزية، فالى جانب التعليق على بعض القرارات المنشورة من قبل متمرسين في التحكيم، يطرح الدكتور عبد الحميد الاحدب موضوع تجاوز اتفاقية نيويورك في الدول العربية، تماشياً مع بعض الآراء والاجتهادات، كما يتطرق الاستاذ شارلز مولينو الى موضوع الانتظام العام الحائل دون منح الصيغة التنفيذية للقرار التحكيمي، من وجهة النظر الاميركية.

وقد خصصنا القسم التشريعي، لنشر قانون الليزينغ اللبناني، كما نشرنا، باللغة الفرنسية، مقتطفات هامة من القانون السويسري حول القانون الدولي الخاص واحكام التحكيم فيه، لما للتحكيم في سويسرا من اهمية عملية في التجارة الاوروبية والعربية الاوروبية على حد سواء.

وبذلك نكون قد انهينا الالفية الثانية بطريقة تليق بالمجلة وبقرائها وبتقافتهم القانونية والمتزايدة انفتاحاً. واذ نشكرهم على وفائهم وثقتهم، ندعو الله عز وجل، ان يبارك خطاهم لما فيه الخير والسلام.

ابراهيم نجار